

بحار الأنوار

[354] العتمة سورة الجمعة والمنافقين، وفي صلاة الفجر مثل ذلك، وفي صلاة الظهر مثل ذلك وفي صلاة العصر مثل ذلك. ومنه بإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا كانت عشية الخميس ليلة الجمعة نزلت الملائكة من السماء معها أقلام الذهب وصحف الفضة، لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة إلى أن تغيب الشمس إلا الصلاة على محمد وآل محمد صلى الله عليه وآله. ومنه بإسناده عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من تمثل ببیت شعر من الخنا ليلة الجمعة لم تقبل منه صلاة تلك الليلة، ومن تمثل في يوم الجمعة لم تقبل منه صلاة في يومه ذلك. ومنه بإسناده عن أبي سعيد الخدري قال: كان فيما أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله عليا عليه السلام: يا علي إن جامعك أهلك ليلة الجمعة فان الوليد يكون حليما قوالا مفوها، وإن جامعتها ليلة الجمعة بعد عشاء الآخرة، فان الولد يرجى أن يكون من الابدال، وإن جامعتها بعد العصر يوم الجمعة فان الولد يكون مشهورا معروفا عالما. ومنه بإسناده عن الرضا عليه السلام أنه قال: صل صلاة الغداة إذا طلع الفجر وأضاء حسنا، وصل صلاة الغداة يوم الجمعة إذا طلع الفجر في أول وقتها. ومنه بإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: يجب أن تقرأ في دبر الغداة يوم الجمعة الرحمن ثم تقول كلما قلت فبأي آلاء ربكما تكذبان قلت لا بشئ من آلائك رب اكذب. ومنه عن أبي بصير، عن الصادق عليه السلام أنه قال: من قال يوم الجمعة بعد صلاة الغداة: اللهم اجعل صلوات ملائكتك وحملة عرشك وجميع خلقك وسمائك وأرضك وأنبيائك ورسلك على محمد وآل محمد لم يكتب عليه ذنب سنة. ومنه بإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مر سلمان الفارسي رحمة الله عليه
